

الإجماع عند الإمام النووي

من خلال شرحه لصحيح مسلم

دراسة أصولية تطبيقية

إعداد الطالب / علي بن أحمد بن محمد العميري الراشدي

إشراف فضيلة الدكتور / عثمان بن إبراهيم المرشد

المجلد الأول

١٤١٩هـ.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين ، أما بعد:

فهذا ملخص للأطروحة العلمية (الإجماع عند الإمام النووي من خلال شرحه لصحيح مسلم دراسة أصولية تطبيقية) والمقدمة لتليل درجة الماجستير في أصول الفقه.

وقد اشتمل البحث على مقدمة ذكرت فيها منهج البحث وأسباب اختياره وخطته ثم تمهيد تعرضت فيه لبيان حالة عصر النووي سياسياً واجتماعياً وعلمياً وفيه ترجمة النووي وقد وقفت على مصنفات له لم أجد من ذكرها قبل ، ثم ترجمة لكل من :ابن المنذر، وابن حزم ، وابن عبد البر . وفي الرسالة ثلاثة أبواب وخاتمة وملحق تراجم لبعض الأعلام وثبت مراجع والفهارس العلمية : الباب الأول : وفيه فصلان : الأول في المسائل الأصولية في الإجماع عند الإمام النووي وغالب المسائل الأصولية نص عليها بل وذكر لها دليلاً ، ومنها ما لم ينص عليه لكنها تؤخذ من منهجه وتعامله مع الفروع الفقهية ، فذكرت ذلك في موطنه وإن تعددت ثم أقرن ذلك بأقوال أهل العلم الآخرين ذكراً الأدلة لجميع الأقوال إلا الشاذة فاكتفيت بتنصيب أهل العلم على شذوذه وهذا نادراً ما يقع ، ثم أرجح من الأقوال ما رجحه الدليل وافق النووي أو خالفه .

وأما الفصل الثاني فركزت الحديث فيه على بيان مناهج الأئمة السابق ذكرهم في نقل الإجماع من حيث اختياراتهم الأصولية ، ومدى التزامهم بها ، ودلالات ألفاظهم عند حكاية الإجماع ، ثم مقارنة اختياراتهم باختيارات النووي .

وأما الباب الثاني فكان لدراسة المسائل الفقهية الإجماعية في كتاب العبادات وأذكر فيه المسألة وكلام النووي ومن وافقه أو خالفه في نقل الإجماع ثم مستنداتها وقاعدة الإجماع فيها ثم عصر الإجماع وإن لم يكن إجماع رجحت ما يقتضيه الدليل ثم بينت أن لا إجماع في المسألة وفيه خمسة فصول : الأول في الطهارة والثاني في الصلاة والثالث في الزكاة والرابع في الصيام والخامس في الحج . وهكذا الحال في الباب الثالث وفيه المسائل الفقهية الإجماعية فيما عدا العبادات من أبواب الفقه وفيه أحد عشر فصلاً : الأول في البيوع ، الثاني في الفرائض ، الثالث في النكاح ، الرابع في الجنائيات والحدود والدعاوى والبيئات ، الخامس في الجهاد ، السادس في الصيد ، السابع في الأضاحي ، الثامن في الأطعمة ، التاسع في الأيمان والنذور ، العاشر في القضاء ، الحادي عشر في المماليك . وكان من أهم النتائج التي توصلت لها :

- أن النووي رحمه الله من الأئمة المعترين في نقل الإجماع لموافقته لهم وعدم شذوذه عنهم .

- أن كتابي النووي : شرح مسلم والمجموع من مصادر الإجماع الفقهي .

- لا يلزم للاستدلال بالإجماع ذكر طريقه وصفة وقوعه ودلالة متنه ؛ لأنه لم ينقل كنصوص الشرع .

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم .

أما بعد :

فأحمد الله تعالى الذي منّ علينا بطلب العلم وجعله طريقاً ، وأيّ طريق يوصل إلى الجنة تخضع لسالكه الملائكة ويستغفر له في طريقه الحجر والمدر حتى النملة في جحرها ، حتى النينان في بحرها ، وكيف لا وهو ميراث الأنبياء ، على نبينا وعليهم الصلاة والسلام .

وبعد أن منّ الله عليّ باحتياز السنة المنهجية لمرحلة الماجستير ، قلت : لا ريب فموضوع البحث هو الاختيارات الأصولية للإمام النووي في شرح صحيح مسلم ذلك أن علاقتي بهذا الكتاب قديمة حيث أهتمني الله قراءته طلباً للعلم في عام ١٤١٠هـ و كنت أعلق على الهوامش بعض ما ألحظه في الكتاب من فوائد لاسيما النواحي الأصولية مادة التخصص ، وفي عام ١٤١٢هـ زاد الاتصال بهذا الشرح المبارك حيث عقدت فيه درساً أسبوعياً مع بعض إخواني من طلبة العلم وعلى مدى تسع سنين لا يزال الدرس مستمراً بحمد الله وقد وصلنا فيه إلى كتاب الرؤيا وهي من المبشرات ووقفنا فيه على كتاب الفضائل سائلين الله تعالى أن يحشرنا جميعاً في زمرة أهلها .

ثم علمت أن هذا الموضوع قد سجل في جامعة أم القرى فهتمت أن انصرف عن الكتاب وذهبت كل مذهب باحثاً عن موضوع ، ثم رجعت إلى صاحب الجنب ، شرح الإمام النووي متذكراً اهتمامه - رحمه الله - بمسائل الإجماع ، وكيف ينسى وهو من أظهر ما يلحظ في منهجه فطفقت أجمع مسائل الإجماع الفقهية فوجدت عدداً كبيراً شجعني على جمع القواعد الأصولية في الإجماع ، فكان ما أراد الله فقدمته موضوعاً بعنوان : **الإجماع عند الإمام النووي في شرحه لصحيح مسلم** ، دراسة أصولية تطبيقية فقهية على قسم العبادات ، فوافق القسم مشكوراً على ذلك بشرط أن يكون التطبيق على جميع أبواب الفقه فامتثلت الأمر وبدأت في العمل مستعيناً بالله أولاً وآخراً واستمرت في البحث شاعراً بالعجز وضيق الوقت راجياً في فضل الله وكرمه .

ولاختياري لهذا البحث أسبابٌ أجملها فيما يلي :

١- أن الإمام النووي -رحمه الله - من المشهورين بنقل الإجماع فدراسة منهجه الأصولي وتطبيقه على ما نقله هو مما يفيد طلبه العلم من جهة ، ثم إنه خدمة لتراث النووي ليعرف مدى التزامه بمنهجه عند التطبيق ، وتعرف منزلته بين نقلة الإجماع ، من جهة أخرى .

٢- معرفة العلماء المعترين في الإجماع من المسائل المهمة عند نقل الإجماع وكذلك غير المعترين لئلا يغتر بخلافهم .

٣- بيان مكانة النووي الأصولية من خلال عرض بعض اختياراته ، وقد اتضح كذلك أنه لا يقلد في الأصول ، وربما خالف كبار أئمة الشافعية ، أو المشهور في المذهب كما نص على ذلك في بعض مواضع من هذا الشرح .

٤- أنه خدمة لشرح صحيح مسلم الذي لا يكاد يخلو منه بيت طالب علم فضلاً عن عالم .

٥- أن معرفة مواطن الإجماع مما يساعد المجتهد على حصر نطاق الاجتهاد من جهة وتوسعته من جهة أخرى ؛ فلا يجتهد في مسائل الإجماع ، ويمكن توسعة الاجتهاد بالقياس على تلك المسائل المجمع عليها .

٦- أنه إذا نقل الإجماع ثم حرر فوجد أن الخلاف قائم وجب دفع دعوى الإجماع لئلا يغتر بها ويترك الاجتهاد في هذه المسألة بسببها .

٧- معرفة مواطن الإجماع تساعد في تجنب الشذوذات الفقهية والآراء الغريبة لاسيما أننا نعيش في زمن كثرت فيه الشذوذات والاجتهادات الضعيفة ، والتي يعتمد أصحابها على أقوال مهجورة أو ضعيفة .

٨- أن من أهل العلم من يظن أن الإجماع الذي ينقله النووي إنما هو لابن المنذر وليس للنووي فيه إلا النقل واتضح بالمقارنة أن هذا القول ليس بصواب .

٩- أن فيه فائدة خاصة لكاتب البحث وهي ربطه بصحيح الإمام مسلم وبشرح النووي الذي جعله خاصة لطلاب العلم .

منهج البحث :

رأيت في هذا البحث أن أتبع الآتي :

أولاً-المسائل الأصولية :

أذكر عنوان المسألة ثم أذكر آراء علماء الأصول والأدلة عليها ، وأتبع ذلك باختصار النووي ثم أبين الراجح في المسألة .

ثانياً-في المسائل الفرعية :

١- أذكر عنوان المسألة .

٢-أتبعه بنقل النووي للإجماع من شرحه لصحيح مسلم ،وإن وجد في بعض مؤلفاته الأخرى أشرت إلى ذلك .

٣-أتبعه بالنقل عن اشتهر من الأئمة بنقل الإجماع ،ولا أشترط في ذلك نقل الإجماع بمعنى العلم بعدم المخالف وإنما يكفي مجرد ذكر الإجماع أونفي الخلاف بأي عبارة تدل على ذلك إذ المقصود بالإجماع هنا إنما هو عدم العلم بالمخالف .

٤-أذكر مستند الإجماع ، سواء أشار إليه النووي ، أو غيره من أهل العلم ، أو فهم من استدلالهم .

٥- ثم أذكر القاعدة الأصولية التي بنى عليها النووي الإجماع سواء نص عليها أو علمت من منهجه .

٦-أثبت عصر الإجماع المنقول إن كان في عصر الصحابة أو التابعين أو من بعدهم .

٧-أراجع كتب المذاهب المشهورة لتأكيد الإجماع أو عدمه .

٨- عند ذكر من نقل الإجماع أرتبهم على حسب وفياتهم .

٩-وعند وجود الخلاف في المسألة أثبت ذلك ثم أرجح ما يقتضيه الدليل .

١٠- وفي المصادر أرتبها على حسب السبق الزمني للمذاهب وإذا تعددت مراجع المذهب الواحد رتبها بناءً على وفيات مؤلفيها ، وأضع بين كل مرجعين فاصلة منقوطة(؟).

١١- أوثق المصدر بذكر اسمه كاملاً في أول مرة يرد فيها ، ثم المؤلف ، ثم المحقق أو من في حكمه ، ثم المطبعة ، ثم الطبعة ، ثم سنة الطبع ، وأفصل بين كل معلومة وأخرى بفاصلة (،) وإن لم يوجد شيء من هذه المعلومات لم أنه على ذلك واكتفيت بإغفاله.

١٢- عزوت الآيات الكريمة بذكر السورة ورقم الآية إذا وردت في مستند الإجماع ، وكذا إذا وردت في ثنايا النقل .

١٣- خرجت الأحاديث فإن كان في الصحيحين أو في أحدهما اكتفيت بهما عن غيرها ، وربما اكتفيت بأحدهما عن الآخر ، وإن كان في غيرهما من السنن أو المسانيد أو غيرها خرجته منها ، وربما ذكرت حكم أهل العلم عليه.

١٤- عرفت ببعض المصطلحات ، والكلمات الغريبة.

١٥- صنعت ملحقاً لتراجم بعض الأعلام غير المشهورين ممن لم يترجم لهم في البحث.

١٦- عملت فهرس كاشفة لكل من : الآيات المعزوة ، والأحاديث المخرجة ، والآثر الواردة ، والمسائل التي لم يثبت فيها إجماع ، والمسائل التي خالف فيها النووي ابن المنذر ، وآخر للتي خالف فيها ابن حزم ، وآخر للتي خالف فيها ابن عبد البر ، وختمتها بفهرس عام للموضوعات.

١٧- وضعت قائمة تحوي ما ذكر في البحث من مراجع

١٨- اصطلاحات البحث :

الذي ينبغي التنبيه عليه في هذا الجانب هو ما قد يكون انفرد به الباحث من اصطلاحات اقتضتها طبيعة البحث ومن ذلك :

أ- إذا قلت في «عصر الإجماع»: الإجماع قدم فأعني به عصر الصحابة - رضي الله عنهم - وأذكر ذلك إذا لم أجد أحدا من أهل العلم نص على عصره وإنما يظهر بناء على استقراء أقوال أهل العلم .

ب- إذا ذكرت فيمن نقل الإجماع الدمشقي فأعني به أبا عبد الله محمد بن عبد الرحمن الدمشقي الشافعي صاحب كتاب: رحمة الأمة في اختلاف الأئمة .

وإذا ذكرت المهدي فأعني به الإمام أحمد بن يحيى المرتضى المهدي صاحب كتاب «البحر الزخار».

وإذا قلت : العراقي فأعني به شارحي طرح التثريب : الإمام أبا الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي وابنه أبا زرعة ، ولم أفرق بينهما ؛ لعدم تمايز شرحيهما.

وقد سلكت في البحث الخطة التالية :

وهي تمهيد وثلاثة أبواب وخاتمة :

خطة البحث:

التمهيد وفيه تسعة مباحث :

المبحث الأول : في بيان الحالة السياسية والاجتماعية العلمية

المبحث الثاني : في ترجمة الإمام النووي .

المبحث الثالث : في مكانته الأصولية : (عرض ومقارنة لبعض اختياراته الأصولية التي رجح فيها خلاف ما رجحه كبار أئمة الشافعية أو المشهور من المذهب) .

المبحث الرابع : في منهجه في شرح صحيح مسلم .

المبحث الخامس : في ذكر مصادره في شرح صحيح مسلم.

المبحث السادس : في بيان منهجه في الإجماع .

المبحث السابع : في ترجمة الإمام ابن المنذر.

المبحث الثامن : في ترجمة الإمام ابن حزم.

المبحث التاسع : في ترجمة الإمام ابن عبد البر.

الباب الأول :

الإجماع عند النووي وفيه فصلان :

الفصل الأول :

مسائل الإجماع الأصولية عند الإمام النووي.

وفيه تمهيد وستة مباحث:

التمهيد وفيه:

- ١- تعريف الإجماع .
- ٢- إمكان انعقاد الإجماع .
- ٣- إمكان نقله .
- ٤- شروط استقراره .

المبحث الأول : في كونه حجة

المبحث الثاني : شروط الإجماع

المبحث الثالث : في المجمعين

المبحث الرابع : فيما قيل إنه إجماع

المبحث الخامس : حكم الإجماع

المبحث السادس : الإجماع عند تعارضه مع الأدلة الأخرى.

الفصل الثاني :

مقارنة بين الإجماع عند الإمام النووي والإجماع عند المشهورين بنقله كابن المنذر

وابن حزم وابن عبد البر.

الباب الثاني :

الإجماعات المنقولة في كتاب العبادات :

وفيه خمسة فصول :

الفصل الأول : في الإجماعات المنقولة في كتاب الطهارة . وفيه تسعة مباحث.

- الفصل الثاني : في الإجماعات المنقولة في كتاب الصلاة وفيه خمسة عشر مبحثاً .
 الفصل الثالث : في الإجماعات المنقولة في كتاب الزكاة وفيه أربعة مباحث .
 الفصل الرابع : في الإجماعات المنقولة في كتاب الصوم وفيه خمسة مباحث .
 الفصل الخامس : في الإجماعات المنقولة في كتاب الحج وفيه ستة مباحث .

الباب الثالث :

الإجماعات المنقولة فيما عدا العبادات من أبواب الفقه :

وفيه أحد عشر فصلاً :

- الفصل الأول : في الإجماعات المنقولة في كتاب البيوع وفيه تسعة مباحث .
 الفصل الثاني : في الإجماعات المنقولة في كتاب الفرائض وفيه مبحثان .
 الفصل الثالث : في الإجماعات المنقولة في كتاب النكاح وفيه أحد عشر مبحثاً .
 الفصل الرابع : في الإجماعات المنقولة في كتاب الجنائيات والحدود والدعاوى والبيئات وفيه أحد عشر مبحثاً .
 الفصل الخامس : في الإجماعات المنقولة في كتاب الجهاد وفيه ثلاثة مباحث .
 الفصل السادس : في الإجماعات المنقولة في كتاب الصيد وفيه مبحثان .
 الفصل السابع : في الإجماعات المنقولة في كتاب الأضاحي
 الفصل الثامن : في الإجماعات المنقولة في كتاب الأطعمة
 الفصل التاسع : في الإجماعات المنقولة في كتاب الأيمان والنذور
 الفصل العاشر : في الإجماعات المنقولة في كتاب القضاء
 الفصل الحادي عشر : في الإجماعات المنقولة في كتاب المماليك

ثم الخاتمة وفيها أهم النتائج

وقد واجهتني عند إعداد هذا البحث صعوبات منها:

أن الإمام ابن المنذر - رحمه الله - وهو من هو في معرفة الخلاف والاطلاع على أقوال العلماء لم يكن له مؤلف في أصول الفقه وكان لا بد من معرفة اختياراته الأصولية ليعرف منهجه في حكاية الإجماع ، فقرأت كتابه الأوسط كاملاً أعني المطبوع منه فلم يشف غليلي لمعرفة منهجه فأتبعته بالمطبوع من الإشراف فكان أقل منه مواطناً ثم الإقناع وكلن

أقلها فقصدت عندئذ الجامعة الإسلامية طالبا منها مصورة من مخطوطات الأوسط التي
بحوزتهم فأكرموني بما جزاهم الله خيرا فقرأت مسائلها حرفا حرفا وقد عانيت منها ما
عانيت واستخرجت منها جميع مسائل الإجماع الفقهية وما ظهر لي من آراءه الأصولية .

وكذلك القول في اختيارات ابن عبد البر الأصولية فقد جردت كتابيه التمهيد
والاستذكار كاملين وكذا كتابه جامع بيان العلم ، وكان -رحمه الله - واسع العبرة في
حكاية الإجماع مما قد يوهم التعارض الأمر الذي يستلزم التمهل وشدة التحري .

وأما الإمام ابن حزم فقد استخرجت آراءه من كتابه الإحكام مع الاستعانة أحيانا
بكتايبه المحلى ومراتب الإجماع ، وقد بدأت به أولا لتوفر كتابه في الأصول فقرأت المحلى
كاملا وتكلمته من كتاب الإيصال ، وتوسعت في بيان منهجه .

هذا والله يعلم أني بذلت الجهد حتى بلغ من الجهد متبعا عباراتهم في حكاية الإجماع
وما هي مدلولاتها وما مدى التزامهم بقواعد الإجماع ، وأنفقت في ذلك زمنا طويلا .

*ولذا فقد كان من صعوبات البحث : أن النهج الذي سلكته في بحث المسائل الإجماعية
من حيث ذكر المناقشة والمستند والقاعدة وعصر الإجماع لم أجد من سبقني إليه فاستهواني
التنظير ونسيت التطبيق حتى خشيت أن أكون ممن يورد ولا يصدر .

*ومن الصعوبات طول البحث وتشعب مسائله إذ تشمل جميع أبواب الفقه وهذا يتطلب
كثرة المراجع وتنوعها ووجود مسائل في غير مظانها ، وكيف يدرك هذا من لم يعاناه ،
علم الله لقد كنت أبقى في المسألة الإجماعية أياما وقد لا يطمئن قلبي للبت في شأنها
فأرجئها وأبحث عن غيرها لعلي أن أجدها في طريقي أو في غير مظنتها وقد يستمر ذلك
أسابيع وشهورا .

*ومن الصعوبات أنني حينما عزمت على المقارنة بين الإجماعات الفقهية التي نقلها النووي
وإجماعات ابن عبد البر استخرجت جميع مسائل الإجماع -فيما أظن- من جميع الكتب
المطبوعة هؤلاء العلماء [وهي معي الآن] وأردت أن أحصي ما ورد في كل باب من
أبواب الفقه على حده ثم انظر في التشابه منها ومدى التوافق فيما بينهم فيها وما هي
المسائل التي تفرد بها بعضهم عن النووي وهل حكى فيها خلافا أو وافقهم على الحكم
بدون إجماع ولكن لضيق الوقت عن هذا العمل إذ كان مستحيلا إتمام البحث على هذه

الصورة اكتفيت بمعرفة مدى موافقتهم أو مخالفتهم للنووي في المسائل التي ذكرها هو فقط.

هذا وإني لأحمد الله تبارك وتعالى وأشكره على ما أنعم به عليّ من نعم لست أحصيها فكيف بشكرها ، ومن ذلك ما يسره لي من طلب العلم ، وإتمام هذا البحث الذي أسأله سبحانه أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم .

كما لا يفوتني شكر جامعة أم القرى ممثلة في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية التي يسر الله لنا بها طلب العلم فجزى الله القائمين عليها خيراً.

والشكر موصول للجامعة الإسلامية الذين أكرموني بمصورة لمخطوطات الأوسط .

كما أخص بالشكر فضيلة شيخني وأستاذي الدكتور / عثمان بن إبراهيم المرشد الذي كان من حسن طالع هذا البحث أن يكون هو المشرف عليه ؛ فقد أفدت منه خُبراً في جميع مراحل البحث ، وكان لآرائه السديدة وتوجيهاته القيمة وملاحظاته الدقيقة أثره عليّ في طلب العلم قبل أن يكون أثره على البحث ، كما أني استفدت من أخلاقه وتعلمت منه الحلم والصبر على طلبة العلم ؛ فجزاه الله عني خيراً ما جزى معلماً عن تلميذه وعالماً عن طالبه .

والشكر كذلك لفضيلة الشيخين الكريمين والمحققين الجليلين الأستاذ الدكتور/علي بن عباس الحكمي والأستاذ الدكتور / شعبان محمد إسماعيل ، على قبول مناقشة الرسالة ، سائلاً الله تعالى أن يكون فيما يبيدانه من ملاحظات وتصويبات الخير والنفعة وأن يجري على لسانها الصواب .

وإني إذ أسجل هذا لأسجل معه شعوري بفضل الله عليّ أن قدر لي قدر خير وأجلسني متملماً متعلماً من هؤلاء الخيرة .

كما أشكر كل من ساعدني في هذا البحث من إخوة صدق أو فياء ، سواء كان ذلك برأي ، أو دلالة على كتاب ، أو موضع مسألة ، أو تصحيح ، أو مراجعة فلهم مني الشكر والدعاء بظاهر الغيب أن يثبتنا الله وإياهم على طريق الحق ويميتنا عليه.

يا ناظراً فيما عنيت بدرسه عذراً فإن أخوا الفضيلة يعذر

علماً بأن المرء لو بلغ المدى في العمر لاقى الموت وهو مقصر

فما كان من صواب فمن الله وحده وهو المأْنُ به وما كان من خطأ فمني ومن الشيطان ،
واستغفر الله منه وأني راجع عنه ، وحسبي إن فاتني أجران ألا يفوتني أجر فأني ما تعمدت
خطأً.

والحمد لله رب العالمين .

التمهيد

وفيه تسعة مباحث :

المبحث الأول : في بيان الحالة السياسية والاجتماعية والعلمية

المبحث الثاني : ترجمة الإمام النووي .

المبحث الثالث : مكانته الأصولية : (عرض ومقارنه لبعض اختياراته

الأصولية التي رجح فيها خلاف ما رجحه كبار أئمة الشافعية أو المشهور

من المذهب) .

المبحث الرابع : منهجه في شرح صحيح مسلم .

المبحث الخامس : مصادره في شرح صحيح مسلم.

المبحث السادس : في بيان منهجه في الإجماع .

المبحث السابع : في ترجمة الإمام ابن المنذر.

المبحث الثامن : في ترجمة الإمام ابن حزم.

المبحث التاسع : في ترجمة الإمام ابن عبد البر.

المبحث الأول : في بيان الحالة السياسية والاجتماعية والعلمية في عصر النووي

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الحالة السياسية في عصره

المطلب الثاني: الحالة الاجتماعية في عصره

المطلب الثالث: الحالة العلمية في عصره

الحالة السياسية:

إن للظروف السياسية ، والحالة العلمية ، والاجتماعية آثارها الظاهرة في تكوين شخصيات الأفراد ، والجماعات أو على الأقل في تحوير اهتماماتهم ، وصرف عنايتهم إلى ما تقتضيه مرحلتهم التي يعيشونها ، كل حسب همته وما يسره الله له ؛ فكل ميسر لما خلق له ، والإنسان مدني بطبعه ، الأصل أنه يؤثر ، ويتأثر.

عاش الإمام النووي في أواخر الدولة العباسية وهو ما يسمى « بالعهد السلجوقي» حيث ابتدأ سنة ٦٤٤هـ وانتهى سنة ٦٥٦هـ.

وكان هذا بعد أن فقدت الدولة العباسية كثيراً من أجزائها حيث ظهرت الدولة الإدريسية في المغرب ، والفاطمية في مصر ، وشمال إفريقيا ، والغزوية بأفغانستان والهند ، والسلجوقية بإيران وبلاد الروم ، والزنكية بالشام والجزيرة ، والخورزمية بإيران ، والأيوبية بمصر ، ومن ثم المماليك بمصر والشام.

وكان المستعصم بالله آخر خلفاء الدولة العباسية (٦٤٠-٦٥٦هـ). كان هو ومن قبله على درجة من العلم والتقوى والعدل والعطف على الناس^(١). وقد كانوا كذلك على صورة واحدة تقريباً من حيث الاتجاه الإسلامي العام ولم يكن بينهم سوى الخليفة الناصر الذي مال إلى التشيع^(٢) ، وقد انتهى عهد السلاجقة على يد الدولة الخوارزمية سنة ٥٩٠هـ.

لقد كان المستعصم بالله متديناً متمسكاً بالسنة كأبيه وجده إلا ما كان فيه من ليين وضعف ، حيث ركن إلى وزيره مؤيد الدين العلقمي الرافضي مما خذل دولته وأطمع الأعداء فيها - كما سيأتي -.

ثم قدر الله على هذه الأمة الابتلاء بالغزو التتري حيث كانت بداية اكتساح المغول للبلاد الإسلامية وإنزال الدمار فيها مع بداية الحملة الصليبية الرابعة، ففي عام ٦١٥هـ اجتاحت جحافلهم المخربة بقيادة جنكيزخان بلاد الخوارزم وأزالت السلطنة الخوارزمية الإسلامية.

(١) البداية والنهاية ، ١٣/١٧٠، لأبي الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقي ، تحقيق ، (مجموعة) ، دار البيان للتراث ، أولى ، ١٤٠٨هـ.
(٢) انظر : التاريخ الإسلامي ، العهد المملوكي ، محمود شاكر ، ص ١٦٦، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الرابعة ، ١٤١١هـ ، بتصرف.

وفي الفترة ما بين (٦١٦-٦١٨هـ) استولى المغول على بلاد التركستان وخربوا مراكز الحضارة الإسلامية هناك مثل بخارى وسمرقند وطشقند .

ثم توجه هولوكو للاستيلاء على بلاد الخلافة العباسية وسار إليها في جحافلها واشتركت نسبة كبيرة من النصارى في جيشه.

وفي هذه الأثناء كانت الرسل تنتقل بين العلقمي والتتار خفيةً والناس في غفلةٍ عما يراد بهم والخليفة تائه لا يطلع على الأمور^(١).

حتى حصلت النكبة على يد التتار حيث اجتاحتوا بغداد سنة ٦٥٦هـ وقتلوا خليفة المسلمين المستعصم بالله وقتلوا جميع من قدروا عليه من الرجال والنساء والولدان والمشايخ والكهول والشبان، وكان دخولهم إلى بغداد في أواخر الحرم، وما زال السيف يقتل أهلها أربعين يوماً.

ودخل بغداد سنة ٦٥٦هـ فدمرها تدميراً ذريعاً وقضى على الخلافة العباسية بعد أن قتل الخليفة وبعض أهل بيته وجمعاً غفيراً من علماء أهل السنة وعامتهم^(٢).

وبعد أن فرغ المغول من نهب المدينة أشعلوا النيران في جوامعها ومدارسها، ومكتباتها، ودام النهب والقتل في بغداد أربعين يوماً ثم نودي بالأمان، وكان النصارى الذين زحفوا مع هولوكو على بغداد لا يقلون عنفاً عن المغول أنفسهم في تصرفاتهم تجاه أهل بغداد عند سقوطها في أيديهم، ثم واصل المغول هجومهم على بلاد الشام فاستولوا على كثير من المدن الشامية مثل الرها وحلب، ثم خضعت دمشق وغيرها من مدن الشام للمغول. ولم يزل أعداء الله يتوغلون في البلاد الإسلامية .

وقبل هذا الغزو التتري وبعده كان الصليبيون النصارى يواصلون حملاتهم على المسلمين فيما بين ٤٩٣ هـ و ٦٦٩ هـ وكانت الأمة إبان مواجهتها تمر بحالات من الضعف فالخلافة التي تجمع المسلمين، وتحميهم باتت اسماً بلا مسمى، ولذلك فقد كان التصدي لحملات الصليبيين إنما هو جهود جماعات متفرقة، فقد كان لدولة المرابطين في المغرب دور في جهاد الصليبيين حيث وصلوا إلى أسبانيا وانتصروا على النصارى في

(١) التاريخ الإسلامي ص ٣٤٣.

(٢) البداية والنهاية ١٣/٢١٣-٢١٥.

معركة (الزلاقة) سنة (٤٧٩هـ) ، والموحدون الذين خافوا المرابطين ، انتصروا على
النصارى في معركة الأرك (٥٨٥هـ) .

وهكذا لا يزال الله -تبارك وتعالى- يستخلف لهذا الدين من ينصره فقد كان في الأمة
مواقف جهادية رائعة لعل من أبرزها في جهاد الصليبيين ما جرى على يد نور الدين زنكي
ومن بعده صلاح الدين الأيوبي اللذين استطاعا أن يعيدا للأمة قدراً كبيراً من مجدها حيث
دحض صلاح الدين النصارى ودخل بيت المقدس سنة (٥٨٣هـ)^(١).

دور المماليك :

لقد كان المماليك في هذه الفترة من سنة (٦٤٨هـ إلى ٩٢٣هـ) هم السلاطين
برغم وجود الخلفاء من بني العباس فقد كانوا هم ولاة الأمور إذ لهم الدور الأول في
تسيير شؤون الدولة سواء كان في الداخل أو الخارج ، فالسلاطين هم الذين نسب إليهم
العهد ولم ينسب إلى العباسيين .

لقد وقف المماليك أمام التتار الذين لم يستطع أحد الوقوف أمامهم وانتصروا عليهم في
معركة (عين جالوت) المشهورة وتابعوا فلولهم حتى أخرجوهم من بلاد الشام مهزومين
بعد أن دخلوها ظافرين ، واستمر وقوفهم في وجه المغول الذين حاولوا أخذ بلاد الشام
وغزو مصر في أوقات متتابعة وبقوا في صمودهم حتى ذاب هؤلاء الغزاة في المجتمع
واعتنقوا عقيدته ، إلا أن موروثاتهم العقيدية والاجتماعية كان لها أثرها ليس عليهم فقط ،
بل وعلى المسلمين.

وكذلك في وجه الصليبيين وتمكنوا من إخراج بقاياهم من بلاد الشام عام ٦٩٠هـ
وقد كان للعلماء دور في هذه الحروب تارة بالمشاركة الفعلية ، وتارة بإبداء الرأي ،
والمشورة ، ولعل النووي -رحمه الله- ممن شارك بالفتوى ولعل مما يشهد لذلك قوله حين
ألف جزءاً في قصة الغنائم : ((وقد أوضحت هذا في جزء جمعته في قصة الغنائم حين
دعت الضرورة إليه في أول سنة أربع وسبعين وستمئة))^(٢).

(١) التاريخ الإسلامي ٢٢٠/٥ .

(٢) شرح النووي على مسلم ٥٧/١٢ .

الحالة الاجتماعية في عصره :

لقد كان للحروب الصليبية آثارها الواضحة في جميع نواحي الحياة كما اشتدت حركة التصوف بسبب الأخطار التي أحدثت بالمسلمين ، وجعلتهم يقلعون عن كثير من المعاصي ويلجأون إلى الله لكشف الضر عنهم ، وكثرت الطرق الصوفية لاسيما في مصر ، وابتعد أكثر هؤلاء عن ميادين الجهاد .

كما هبطت الحالة الاقتصادية إلى حد كبير ، بسبب صرف الأموال على المقاتلين ، فكثر الفقر والجوع ، وانتشرت السرقات ، وارتفعت الأسعار ، وعزت لقمة العيش . ومن الآثار كذلك وقوع بعض ضعاف النفوس من المسلمين في المحرمات ، والانسياق وراء اللهو ، متأثرين في ذلك بفعل الصليبيين ، كما كثر الغزل الفاحش بالذكر والإناث ، وانتشرت الخمر ، وعكف الناس على المذات^(١) .

ولهذا نجد أن بعض السلاطين عمل على محاربة هذه الظواهر أمثال الملك الظاهر غازي ابن صلاح الدين أقام في الملك ثلاثين سنة وكان يكرم العلماء ، والشعراء ، والفقراء^(٢) ، وكان ابنه محمد خيراً أزال كثيراً من السنن الجارية ، وأعاد الأملاك إلى أصحابها ، كثير الصدقة^(٣) .

لقد وصل المسلمون بصورة تدريجية إلى حالة مشوهة حيث ضاع فيها كثير من تعاليم الإسلام .

بل وصلوا في بعض عصور المماليك إلى مرحلة من الضعف بحيث لم يعد أحد يفكر في أحد أو يعرف أخباره ، بسبب التشتت والضياع والانقسام الداخلي من جهة ، وبسبب الغزو المتمثل في هجوم المغول والتتار والصليبيين ، وفي ظل هذه الظروف رُوع الآمنون ، وهجروا المدن وانتقلوا إلى الريف فحصل انعزال ، وانزوى بعضهم عن بعض ، وضعفت الزراعة والصناعة وكذلك التجارة وانتشرت أعمال القرصنة ، هذا بالإضافة إلى ارتفاع نسب الضرائب على البضائع من قبل السلاطين .

(١) شعر الجهاد في الحروب الصليبية في بلاد الشام ص ٦٣-٦٦ ، محمد علي الحرفي ، دار الإصلاح .

(٢) البداية والنهاية ١٣/٧٧ .

(٣) الكامل في التاريخ ٣١٢/٩ ، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد ، المعروف بابن الأثير ، تحقيق (مجموعة) ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، الثانية ١٣٨٧هـ .

وكان أكثر السلاطين المماليك ضعيفا ، والقوي منهم قليل ، وكلما مات سلطان وثب الجنود على السلطة ، وهكذا الحال مع كل سلطان ، وكل يحاول استمالة الأمراء لصفه بالمال مما يزيد من فرض ضرائب جديدة وأتاوات على التجار ، فارتفعت الأسعار نتيجة لذلك ، كما لجأ بعض السلاطين لإيجاد أنواعا من الأعمال غير المشروعة مثل وجود البغايا ويفرض الرسوم على ذلك ، وإن كان بعضهم يحارب مثل هذه الأعمال ، والبعض منهم يقتطع الإقطاعات الواسعة لكبار الأمراء ليقفوا بجانبه وكذلك شراء المماليك، مما أضر البلاد وزاد من معاناة الناس وانعزالهم في القرى والأرياف بسبب الفقر وبالتالي بعدوا عن المشاركة في الحياة العامة والخاصة بسبب ما يعانونه وانتشر فيهم الجهل^(١).

وقد كان للإمام النووي -رحمه الله- مشاركة في هذه الأحداث حيث أنكسر على الحكام ما يفرضونه من المكوس ومما كتبه في ذلك ورقة إلى الظاهر بيبرس تتضمن العدل في الرعية وإزالة المكوس عنهم ، وذكر ما يعانيه العباد من ضيق العيش وضعف الحال ، وكتب معه ذلك غير واحد من العلماء.^(٢)

ومن الشواهد على تردي أحوال الناس في تلك الفترة ما حصل في بلاد الشام سنة (٦٤٣هـ) ، بسبب الخلافات التي نشبت بين الأمراء ، عندما حاصر الخوارزمية دمشق حتى هلكت الأموال ، وارتفعت الأسعار حيث بيعت الأملاك بالدقيق ، وأكل الناس القطط والكلاب والميتات والجيفات ، وتماتت الناس في الطرقات ، وعجزوا عن التغسيل والتكفين والإقبار ، فكانوا يلقون موتاهم في الآبار ، حتى أنتنت المدينة وضجر الناس . ومع ذلك كانت الخمور دائرة والفسق ظاهرا ، والمكوس بحالها.^(٣)

وإلى جانب هذا فقد كان للدين أثره الظاهر على السلاطين والشعب عامة ، ويظهر ذلك في بقاء الجهاد واستمراره ، وكثرة المنشآت الدينية مثل المساجد ، والمدارس ، وحلقات العلم ، وتقديم الخدمات لطلاب العلم ، وربما يكون السبب في ذلك الغزو

(١) التاريخ الإسلامي ١١٧-١٦ .

(٢) المنهل العذب الروي في ترجمة قطب الألباء النووي ص ١٢٣-١٢٨ ، لشمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي ، تحقيق د.محمد العبد الخطراوي ، مكتبة دار التراث ، المدينة المنورة ، الأولى ١٤٠٩هـ ؛ وانظر : علماء الشريعة وبناء الحضارة ص ٣٣٥، د.عبد الله الطريقي ، دار المسلم ، أولى ١٤١٨هـ .

(٣) البداية والنهاية ١٣/١٧٨ .

الصليبي والحماس الديني نتيجة لموقف النصارى المحليين الذين عاشوا في كنف المسلمين
ولما قدم الصليبيون انحازوا إليهم ؛ لأنهم أبناء عقيدتهم فساندوهم ، مما أثار الحماس لدى
المسلمين لعقيدتهم ، كما شعروا أن هدف النصارى هدم الإسلام .^(١)

^(١) التاريخ الإسلامي ١٦/٧ .